

Distr.: General
16 September 2025
Arabic
Original: English
Arabic, English, French
and Spanish only



الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري

لجنة القضاء على التمييز العنصري

الدورة 116

جنيف، 17 تشرين الثاني/نوفمبر - 5 كانون الأول/ديسمبر 2025
النظر في التقارير والتعليقات والمعلومات المقدمة من الدول الأطراف
بموجب المادة 9 من الاتفاقية

قائمة المواضيع المتصلة بالتقرير الجامع للتقارير الدورية من العشرين إلى الثاني والعشرين لتونس

مذكرة من المقرر القطري

1- قررت لجنة القضاء على التمييز العنصري في دورتها السادسة والسبعين⁽¹⁾ أن يُرسل المقرر القطري إلى الدولة الطرف المعنية قائمة قصيرة بالمواضيع بهدف تركيز الحوار بين وفد الدولة الطرف واللجنة أثناء النظر في تقرير الدولة الطرف. وتتضمن هذه الوثيقة قائمة مواضيع من هذا القبيل. وهذه القائمة ليست شاملة؛ إذ يجوز أيضاً إثارة مسائل أخرى أثناء الحوار. ولا يلزم تقديم ردود كتابية.

الإحصاءات

2- إحصاءات عن التركيبة الديموغرافية للسكان على أساس التعريف الذاتي، مصنفة حسب الأصل الإثني وكذا، حيثما انطبق، حسب وضع العامل المهاجر أو اللاجئ أو طالب اللجوء أو عديم الجنسية. والمؤشرات الاقتصادية والاجتماعية فيما يتعلق بمختلف الفئات التي تعيش في إقليم الدولة الطرف، مصنفة حسب الأصل الإثني والجنس والنوع الاجتماعي والإعاقة والسن⁽²⁾.

الاتفاقية في القانون الداخلي والإطار المؤسسي والسياساتي لتنفيذها (المواد 1 و2 و4 و5 و6)

3- معلومات عن نطاق وتنفيذ القانون الأساسي رقم 2018-50 المؤرخ 23 تشرين الأول/أكتوبر 2018 بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري⁽³⁾. ومعلومات عن التدابير المتخذة

(1) A/65/18، الفقرة 85.

(2) CERD/C/TUN/CO/19، الفقرة 10؛ و CERD/C/TUN/20-22، الفقرات 12-30.

(3) CERD/C/TUN/CO/19، الفقرة 13؛ و CERD/C/TUN/20-22، الفقرات 42 و78 و83 و86-93.



الرجاء إعادة الاستعمال

لا اعتماد استراتيجية شاملة وخطة عمل وطنية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وما يتصل بذلك من تعصب. ومعلومات عن التدابير المتخذة لإنشاء اللجنة الوطنية لمكافحة التمييز العنصري⁽⁴⁾.

4- ومعلومات محدثة عن تنفيذ أحكام مكافحة وحظر التمييز العنصري وجرائم الكراهية العنصرية، بما في ذلك أحكام القانون الأساسي رقم 50-2018، والمرسوم رقم 88-2011 المتعلق بتنظيم الجمعيات، والمرسوم رقم 87-2011 المؤرخ 24 أيلول/سبتمبر 2011 المتعلق بتنظيم الأحزاب السياسية، والمرسوم رقم 115-2011 المؤرخ 2 تشرين الثاني/نوفمبر 2011 المتعلق بحرية الصحافة، وفقاً للمادتين 2 و4 من الاتفاقية⁽⁵⁾.

5- ومعلومات عن التدابير المتخذة لمكافحة خطاب الكراهية العنصرية، بما في ذلك في الخطاب السياسي وفي وسائل الإعلام وعلى الإنترنت⁽⁶⁾. ومعلومات محدثة عن أنشطة الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي البصري لمكافحة خطاب الكراهية العنصرية⁽⁷⁾.

6- والتدابير المتخذة أو المتوخاة لضمان عدم تورط عناصر الشرطة وغيرهم من الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين في التمييز العنصري، بما في ذلك العنف بدوافع عنصرية والممارسات التي ترقى إلى التمييز العنصري.

7- ومعلومات محدثة ومفصلة عن الشكاوى المسجلة لدى المحاكم أو أي مؤسسة وطنية أخرى بشأن أعمال التمييز العنصري وخطاب الكراهية العنصرية وجرائم الكراهية العنصرية، بما في ذلك على الإنترنت وفي وسائل الإعلام، ومعلومات عن نتائج تلك الشكاوى، وعن التحقيقات والملاحقات القضائية والإدانات والتدابير التأديبية للجنة وعن تعويضات الضحايا⁽⁸⁾.

8- والتدابير المتخذة لتعزيز ولاية لجنة حقوق الإنسان وجعلها تمثل امتثالاً كاملاً للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس) ومن ثم ضمان قدرة اللجنة على تعزيز حقوق الإنسان بفعالية ورصد وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية بطريقة مستقلة وشفافة⁽⁹⁾.

حالة الأقليات الإثنية

9- التدابير المتخذة لضمان تمتع التونسيين السود وأفراد الأقلية الإثنية الأمازيغية تمتعاً كاملاً، ومتساوياً مع غيرهم، بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولاسيما حصولهم على التعليم والسكن اللائق والصحة والعمل⁽¹⁰⁾.

10- والتدابير المتخذة لضمان حصول أفراد الأقلية الإثنية الأمازيغية على تعليم جيد بلغتهم الأم⁽¹¹⁾. والتدابير المتخذة لضمان تسجيل الأسماء الأمازيغية في شهادات الميلاد⁽¹²⁾.

(4) CERD/C/TUN/20-22، الفقرات 86-93.

(5) CERD/C/TUN/CO/19، الفقرة 13؛ و CERD/C/TUN/20-22، الفقرات 102-114.

(6) CERD/C/TUN/20-22، الفقرات 104-110.

(7) المرجع نفسه، الفقرات 126-130.

(8) CERD/C/TUN/CO/19، الفقرة 19؛ و CERD/C/TUN/20-22، الفقرات 115-125.

(9) CERD/C/TUN/CO/19، الفقرة 5؛ و CERD/C/TUN/20-22، الفقرات 94-100.

(10) CERD/C/TUN/CO/19، الفقرتان 11 و14؛ و CERD/C/TUN/20-22، الفقرات 150-168.

(11) CERD/C/TUN/CO/19، الفقرة 18؛ و CERD/C/TUN/20-22، الفقرات 150-156.

(12) CERD/C/TUN/CO/19، الفقرة 16؛ و CERD/C/TUN/20-22، الفقرة 149.

حالة العمال المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء وعديمي الجنسية (المواد 2 و 5 و 6)

- 11- معلومات عن الأطر التشريعية والسياساتية المتعلقة باللاجئين وطالبي اللجوء وعديمي الجنسية، بما في ذلك صياغة مشروع قانون اللجوء المعلق منذ عام 2021، ومشروع القانون رقم 2024/82 بشأن تنظيم طرد المهاجرين غير الشرعيين، وعن الحملة المعنونة: "تعزيز النسيج الأمني والحد من الإقامة غير النظامية في تونس"⁽¹³⁾. ومعلومات محدثة عن التدابير المتخذة لضمان حصول جميع الأشخاص الخاضعين لولاية الدولة الطرف على التعليم والعمل وخدمات الرعاية الصحية دون تمييز⁽¹⁴⁾.
- 12- وتدابير مكافحة أعمال التمييز العنصري التي تستهدف المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء.
- 13- ومعلومات عن نطاق وتنفيذ مذكرة التفاهم بين الاتحاد الأوروبي والدولة الطرف، الموقعة في تموز/يوليه 2023، بشأن إطار شراكة استراتيجية شاملة جديدة قائمة على خمس ركائز، ومواءمتها مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.
- 14- ومعلومات عن التدابير المتخذة لتمكين المحتاجين إلى الحماية الدولية من الوصول إلى أراضي الدولة الطرف، واحترام مبدأ عدم الإعادة القسرية، وإجراء تحقيقات في حالات الطرد والصد المزعومة وفي إفراط موظفي إنفاذ القانون في استخدام القوة والعنف ضد المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء.
- 15- ومعلومات محدثة ومفصلة عن التدابير المحددة المتخذة لمنع الاتجار بالأشخاص ومكافحته، بما في ذلك أثر هذه التدابير، وعن حالات الاتجار المبلغ عنها والملاحقات القضائية التي نُفذت والإدانات التي صدرت⁽¹⁵⁾.
- 16- والتدابير المتخذة لمنع وحماية الأشخاص من انعدام الجنسية، بما في ذلك إحصاءات عن الأشخاص عديمي الجنسية والمعرضين لخطر انعدام الجنسية.

التثقيف في مجال حقوق الإنسان من أجل مكافحة التحيز والتعصب (المادة 7)

- 17- معلومات عن التدابير المتخذة لتعزيز التثقيف في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك سبل مكافحة التمييز العنصري، في جميع المناهج الدراسية وبرامج تدريب المعلمين، وعن التدابير المتخذة لتوعية عامة الجمهور والموظفين المدنيين والموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين والسلطات القضائية بأهمية التنوع الإثني والثقافي والتسامح⁽¹⁶⁾.

(13) CERD/C/TUN/CO/19، الفقرة 15، و CERD/C/TUN/20-22، الفقرات 169-180.

(14) CERD/C/TUN/20-22، الفقرات 153-180.

(15) المرجع نفسه، الفقرات 181-207.

(16) المرجع نفسه، الفقرات 52-71 والفقرات 228-233.